

الإحكام لابن حزم

معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم فذكرا حديث الحديبية وفيه أن عمر بن الخطاب قال وا [ما شككت مذ أسلمت إلا يومئذ فأتيت النبي A فقلت ألسنت نبي ا [حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الدنية في ديننا إذا قال إني رسول ا [ولست أعصيه وهو ناصري قلت أو ليس وعدتنا أنا سنأتي البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنك تأتيه العام قلت لا قال إنك تأتيه وتطوف به قال فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي ا [حقا قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الدنية إذا قال أيها الرجل إنه رسول ا [وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه حتى تموت فوا [إنه لعلى الحق . قلت أو ليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى فأخبرك أنك تأتيه العام قلت لا .

قال إنك ستأتيه وتطوف به .

قال الزهري قال عمر فعملت لذلك أعمالا .

قال علي لم يشك عمر قط مذ أسلم في صحة نبوة محمد A ومعاذ ا [من أن يظن ذلك به ذو مسكة ولكنه شك في وجوب اتباع ما أمرهم به من الحلق والنحر وإمضاء القضية بينه وبين قريش ثم ندم على ذلك كما ترى وعمل لذلك أعمالا مستغفرا مما سلف منه من الأمر الذي ينصره الآن من أضله ا [تعالى بالتقليل الفاسد ومثل هذا من غير أهل الحديبية فسق شديد ولكنهم بشهادته . وحده الأحمر الجمل صاحب إلا أحد منهم النار يدخله لا لهم مغفور A

قال علي وقد بين النبي A دينهم في هذا الباب كما ثنا يحيى بن عبد الرحمن ثنا ابن دحيم ثنا إبراهيم بن حماد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا نصر بن علي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي عن ابن إسحاق قال ثنا عبد ا [بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال حلق يوم الحديبية رجال وقصر آخرون فذكر ابن عباس أنه A ترحم على المحلقين ثلاثا وعلى المقصرين واحدة بعد أن ذكر بهم ثلاث مرات فقالوا ما بال المحلقين طاهرت لهم الترحم فقال A إنهم لم يشكوا .

قال علي لم يشكوا في وجوب تنفيذ أمره وشك المترددون فعوقبوا كما ترى وإن